المطيري لوضع ضوابط ومعايير للقيم والآداب والذوق العام ومحو الظواهر السلبية

ماجد المطيري

أعلن النائب ماجد المطيري تقديمه اقتراحًا بقانون بشأن حماية القيم والآداب والذوق العام جاءت مواده كالتالي:

(المادة الأولى)

يقصد بالمصطلحات التالية المعنى المبين قرين كل منها:

الذوق العام: مجموعة السلوكيات والآداب التي تعبّر عن قيم المجتمع الكويتي ومبادئه وهويته، فهو خلق تنصهر فيه الأخلاق الحسنة بشكل واضح، فيظهر بآثاره الطيّبة الرائعة على سلوك صاحبه وتعامله مع الناس.

الآداب العامة: مجموعة الأسس والقيم الأخلاقية التي يقوم عليها البنيان الأساسي للمجتمع الكويتي والتي تؤدي مخالفتها إلى تفكك المجتمع وانحلاله، وفكرة الآداب العامة هي الجانب الأخلاقي لفكرة النظام العام وهي جزء من النظام العام بمعناه الواسع، وهي من القواعد الضرورية للمحافظة على المجتمع من الانحلال ويجب الالتزام بها من الجميع وعدم المساس بها.

الأماكن العامة: وهي المواقع المتاح ارتيادها للعموم (مجانًا أو بمقابل) كالأسواق، والمجمعات التجارية، والفنادق، والمطاعم، والمقاهي، والمتاحف، والمسارح، ودور السينما، والملاعب، ودور العرض، والمنشآت الطبية والتعليمية، والحدائق، والمتنزهات، والأندية، والطرق، والممرات، والشواطئ، ووسائل النقل المختلفة، والمعارض والمنشآت الحكومية... ونحو ذلك، ويجب على كل من يرتاد تلك الأماكن احترام الذوق العام والآداب والقيم والعادات والتقاليد والثقافة السائدة في الكويت.

العادات والتقاليد: العادات هي أعراف يتوارثها الأجيال لتصبح جزءًا من عقيدتهم، وتستمر ما دامت تتعلق بالمعتقدات على أنها موروث ثقافي، فهي تعبير عن معتقد معين، أمّا التقاليد فهي مجموعة من قواعد السلوك التي تنتج عن اتفاق مجموعة من الأشخاص وتستمد قوتها من المجتمع، وتدل على الأفعال الماضية القديمة والحكم المتراكمة التي مرّ بها المجتمع ويتناقلها الخلف عن السلف جيلاً بعد جيل، وهي عادات اجتماعية استمرت فترات طويلة حتى أصبحت تقليدًا، ويتم اقتباسها من الماضي إلى الحاضر ثمّ إلى المستقبل، فهي بمثابة نظام داخلي لمجتمع معين.

(المادة الثانية)

يلتزم كل شخص على الأراضي الكويتية سواء أكان مواطنًا أو مقيمًا بمراعاة الذوق العام والآداب العامة وعدم إتيان أي عمل أو قول من شأنه تهديد الأمن المجتمعي أو الإخلال بالعادات والتقاليد للمجتمع الكويتي أو السخرية منها.

(المادة الثالثة)

يجب على كل من يرتاد تلك الأماكن العامة في الدولة احترام القيم والعادات والتقاليد والثقافة السائدة لدى المجتمع الكويتي ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

1 - عدم الظهور في الأماكن العامة بزي أو لباس يحمل صورًا أو أشكالًا أو عبارات تسيء إلى الذوق العام وتخل بالآداب العامة.

2 - عدم التلفظ بألفاظ خادشة للحياء ولكرامة الأشخاص في الأماكن العامة.

3 - عدم الظهور في الأماكن العامة بملابس داخلية أو ما يسمى (بيجامة النوم).

4 - عدم الكتابة أو الرسم ومن في حكمهما - بدون تصريح من الجهات المختصة - على جدران الأماكن العامة، ما يسبب التلوث البصري للآخرين أو إيذائهم أو إخافتهم.

5 - رفع صوت الموسيقى في الأماكن العامة ما يسبب الإزعاج لمرتادي تلك الأماكن.

6 - إطلاق العبارات الخادشة والعنصرية على الغير.

7 - تعريض الأطفال والنساء واستغلالهم لمواقف وأنشطة تسبب الخطر أو الفزع سواء بالقول والفعل.

8 - التعدي على حق الآخرين في طوابير الانتظار بالأماكن العامة وفي الحصول على الخدمات بالصور كافة.

9 - التغرير بالآخرين وتصويرهم خفية بقصد السخرية منهم أو إيقاعهم في فخ المقالب.

10 - وضع الملصقات الإعلانية على المنازل وجدران الأماكن العامة والخاصة بدون إذن من صاحبها.

11 - البصق وإلقاء بقايا الطعام والأدخنة من نوافذ السيارات في الطرقات العامة.

12 - ولوزير الداخلية أو من ينوبه في ذلك إصدار لوائح وقرارات بالأفعال التي من شأنها الإخلال بالذوق العام والآداب العامة.

(المادة الرابعة)

ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في القوانين السالفة الذكر:

يعاقب كل من أخل بالآداب العامة و الذوق العام والعادات والتقاليد بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار كويتي ولا تزيد عن ألف دينار كويتي، على أن تتضاعف العقوبة في حالة العود.

(المادة الخامسة)

تطبق المواعيد والإجراءات المقررة في قانون الإجراءات الجزائية.

(المادة السادسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون كما يلي:

دعا الله - جل وعلا - إلى مكارم الأخلاق في الإسلام فجعلها أسمى غايات الرسالة المحمدية التي حملها سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - للعالمين، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: "إنما بُعثتُ لأتمم مكارم الأخلاق"، وإنّ مكارم الأخلاق في الإسلام تتمثل في كل خلق حسن، دعا إليه الدين في الكتاب والسنّة بشكل صريح أو لم يدعُ إليه بشكل صريح إلا أنه يوافق الفطرة الإنسانية السليمة.

وأكدت تعاليم الإسلام وإرشاداته الأخلاقية على أهمية التحلي بالأدب، لأنه يؤدي إلى كمال الإنسان ورقيه، فالأدب هو زينة العقل، يقول رسول الله، صلى الله عليه وآله: (حُسن الأدب زينة العقل)، وهو يؤدي إلى كمال النفس وصلاحها، و يقول الإمامُ عليّ، رضي الله عنه: (الأدبُ كمال الرّجل والأدب أفضل شرف وأحسن سجيّة).

واحترام الذوق العام يعبر عن التزام الإنسان الأخلاقي، والتحلي بالآداب العامة، ومراعاة ما هو لائق وغير لائق مما تعارف عليه الناس وجرى مجرى العرف بينهم.

كما أن الأخلاق هي عنوان الشعوب، فهي أساس الحضارة، و وسيلة للمعاملة بين الناس وقد تغنى بها الشعراء في قصائدهم ومنها البيت المشهور لأمير الشعراء أحمد شوقي:

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هُمُ ذهبت أخلاقهم ذهبوا

ونظرًا لما شهدناه في الفترة الأخيرة من انفلات أخلاقي، وظهور بعض السلبيات الدخيلة و الغريبة عن المجتمع الكويتي كالتنمر والتلفظ بألفاظ خارجة بصوت مرتفع وغيرها من السلبيات لا سيما في الأماكن العامة وتشغيل الموسيقى بصوت مرتفع مما يسبب الإزعاج للآخرين، الأمر الذي يشكل خطورة على الهوية الكويتية المتضبطة والمعروف عنها الالتزام الأخلاقي ومراعاة شعور الآخرين.

الأمر الذي دعانا إلى التصدي لهذا الأمر، بوجود تشريع قانوني لحماية الذوق والآداب العامة وعادات وتقاليد المجتمع الكويتي لا سيما مع تزايد أعداد الوافدين باختلاف ثقافتهم و ضعف التربية ورقابة رب الأسرة على أسرته الأمر الذي من شأنه خروج جيل لا يحترم عادات وتقاليد مجتمعه ولا يراعي الذوق العام.

فقد جاء في هذا الاقتراح بقانون قاصدين به ردع أي فعل قبيح ومحو أي ظاهرة سلبية، والتي منها:

فقد شدد القانون على احترام الآخرين بعدم إزعاجهم بصوت الموسيقى المرتفع في الأماكن العامة.

المحافظة على النظافة العامة والتي منها التصدي لظاهرة الرسم والكتابة على جدران الأماكن العامة وإلقاء القمامة والأوساخ في الشوارع العامة، أو رميها من السيارات في الطرقات العامة، أو رمي مخلفات البناء في الشوارع، أو في الحدائق والمتنزهات العامة، أو في البحر؛ مما يتسبب في تلويث البيئة وتوسيخ الأماكن العامة.

القضاء على ظاهرة ارتداء الملابس غير اللائقة والظهور بها في الأماكن العامة الأمر الذي يشكل الأذى للمجتمع الكويتي الذي يتسم بأنه مجتمع محافظ ومتدين بطبعه، فقد جرم القانون ظهور الأشخاص بالملابس الداخلية أو ما يسمى (بيجامة النوم) في الأماكن العامة.

التلفظ بألفاظ خارجة أو خادشة للحياء وجارحة لكرامة الأشخاص في الأماكن العامة.

وقد نص القانون أيضًا على عقوبة جزاء لمن أخل بأحكام هذا القانون، لتحقيق الردع العام، فيعاقب كل من اقترف فعلًا يشكل جرمًا وفقًا لأحكام هذا القانون بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار كويتي ولا تزيد عن ألف دينار كويتي لا غير، على أن تتضاعف العقوبة في حالة العود.

أسوة بما هو معمول به في المؤسسات العسكرية

الحويلة يقترح السماح للموظفين باستبدال رصيد إجازاتهم برواتب

محمد الحويلة

أعلن النائب د. محمد الحويلة تقدمه باقتراح برغبة للسماح للموظفين باستبدال رصيد إجازاتهم برواتب، أسوة بما هو معمول به في المؤسسات العسكرية.

وقال الحويلة في اقتراحه:

يواجه المواطن تحديات مالية صعبة في ظل الغلاء المعيشي ومتطلبات الحياة، حيث إن هناك الكثير من الموظفين يواجهون ظروفًا مالية صعبة ولتجنيبهم الاستدانة والاقتراض ولمساندتهم في تخفيف هذا العبء المادي من خلال دعمهم ماديًا.

وحرصًا على تحفيز إنجاز الموظفين وتحفيزهم وظيفيًا، حيث إن هناك فئة كبيرة من الموظفين تترك أرصدة إجازاتها تتراكم إلى حين التقاعد دون استخدامها.

وإعمالًا لما هو قائم في المؤسسات العسكرية من قوانين للاستفادة من رصيد الإجازات الدورية للموظف، لذا أتقدم بالاقتراح التالي:

(نص الاقتراح)

- السماح للموظف أثناء سنوات الخدمة الاستفادة من رصيد إجازاته الدورية، وذلك بالسماح له وفقًا لضوابط خاصة بتبديلها برواتب.

- يتسنى للموظف استبدال رصيد إجازته التي تعادل شهرًا براتب عند استحقاقه الرصيد السنوي الجديد.

- يسمح للموظف أن يستبدل رصيد إجازته الأكثر من 30 يوم عمل براتب.

الشاهين يسأل عن قرار لجنة «تظلمات شركات الأمطار»

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالًا لنائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء عن قرار لجنة التظلمات في الجهاز المركزي للمناقصات التي تشكلت عقب موجة الأمطار لكل مؤسسة من هذه المؤسسات التي تظلمت على حدة، ولفت الشاهين في سؤاله إلى «ما تكبدته الدولة والمواطنين من خسائر فادحة في المركبات والممتلكات بعد غرق العديد من الشوارع والأنفاق في موسم الأمطار الفائتة»، مشيرًا إلى أن سؤاله يأتي حرصًا منه «على الدور الرقابي والذي يقتضي معرفة ومحاسبة المتسببين الحقيقيين في تلك الكارثة»، وسأل «ما هو قرار لجنة التظلمات في الجهاز المركزي للمناقصات لكل مؤسسة من هذه المؤسسات التي تظلمت على حدة؟

وهل صدرت من اللجنة قرارات أخرى بذات الشأن، خلاف ما سيتم الإجابة به في الفقرة السابقة؟»، طالبًا تزويده بالقرارات وتاريخ صدورها وتاريخ اجتماعات اللجنة التي اتخذ من خلالها القرار، كما استفسر عن «السند والمرجع الذي استند عليه تصريح الناطق الرسمي للحكومة بتاريخ 2019/7/17، والذي أشار فيه إلى وجود قرار من لجنة التظلمات بخصوص التظلمات المذكورة مما يوحي بوجود قرار مسبق صادر من لجنة التظلمات بهذا الخصوص في حينه».

خلال الفترة من 9 - 12 سبتمبر 2019 بالأردن

«المحاسبة» شارك في الاجتماع الرابع للجنة الرقابة البيئية «الأرابوساي»

عادل الكوت

يشارك وفد من ديوان المحاسبة في الاجتماع الرابع للجنة الرقابة البيئية للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (الأرابوساي) ويضم وفد الديوان المشارك كل من مدير عام إدارة الرقابة على الأداء عادل الكوت، ومهندس اختصاصي أول في إدارة الدعم الفني محمد الزعابي، خلال الفترة من 9 - 12 سبتمبر 2019 بالأردن، حيث يتولى ديوان المحاسبة الكويتي رئاسة اللجنة.

وقال مدير عام إدارة الرقابة على الأداء عادل الكوت أن الاجتماع يهدف إلى متابعة أعمال اللجنة وتبادل الخبرات والممارسات الرقابية بمجال الرقابة البيئية والتنمية المستدامة، ومن أهم أعمال اللجنة بهذا الاجتماع هو الانتهاء من إعداد مقترح خطة اللجنة للأعوام (٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢) وكذلك تغيير اسم اللجنة إلى لجنة الرقابة البيئية والتنمية المستدامة مع عمل التعديلات المطلوبة للائحة التنفيذية للجنة.

وأضاف أن وفد الديوان قدم مقترح عقد برنامج تدريبي وورشة عمل حول دور أجهزة الرقابة العليا في الرقابة على أداء الجهات الحكومية بمجال التغير المناخي وكذلك مقترح عمل مهمة تدقيق مشتركة حول تقييم كفاءة وفاعلية أداء الجهات المعنية بالحد من تلوث الهواء، كما قدم الديوان ورقة عمل بعنوان (كفاءة وفاعلية وزارة الكهرباء والماء في استدامة المياه العذبة).

وأشار الكوت أن الاجتماع ناقش إنجازات اللجنة البيئية في تنفيذ برنامج العمل، بالإضافة إلى عرض الإطار العام، وعرض التوصيات الصادرة من لجنة المتابعة بتونس والخاصة باللجنة البيئية ومناقشة التوصيات، كما ناقش مقترح برنامج العمل للسنوات 2018 - 2020 والبرنامج السنوي لعمل اللجنة للسنة 2019 ولسنة 2020 وطلب مقترحات من الأعضاء لبرنامج عمل 2021 - 2023.

شاركنا في مؤتمر الأطراف بجنيف ضمن وفد الدولة الرسمي

«حماية البيئة»: ادعاء تطبيعنا مع الكيان الصهيوني إفك وكذب ونحتفظ بحقوقنا القانونية

حماية البيئة

أثيرت في الآونة الأخيرة زوبعة من الأقاويل المغرضة التي تشير إلى توجه بعض مؤسسات المجتمع المدني الكويتية إلى التطبيع من الكيان الصهيوني في توجه قذر لإدانة المجتمع المدني الكويتي بما ليس فيه خاصة وأن المجتمع المدني الكويتي كان ولا زال متضامنا مع القضية الفلسطينية قلبا وقالبا بالفطرة التي جبلنا عليها ككويتيين وأنه ليسوؤنا في الجمعية الكويتية لحماية البيئة أن ترتفع أصابع الاتهام في وجوه الشخوص النزيهة من أعضاء الجمعية المتطوعين الذين لم يتوانوا يوما في أداء مهامهم الأدبية والبيئية تطوعا لا لزاما عليهم.

وفيما يتعلق بما يثار عن تطبيع الجمعية مع الكيان الصهيوني الاسرائيلي حيث يظهر أحد أعضائها أمام علم دولة الكويت بين أعلام الدول المشاركة، فإن الجمعية تعلن أن الصورة التقطت خلال مشاركة وفدها ضمن وفد دولة الكويت بقيادة الهيئة العامة للبيئة في مؤتمر الأطراف بجنيف مؤخرا معلنة رفضها لهذا الطرح جملة وتفصيلا ومؤكدة على وطنيتها ووطنية أعضائها والتزامها بثوابت ونهج دولة الكويت الحازم في رفض التطبيع مع الكيان الصهيوني.

وكما تعلن الجمعية احتفاظها بكامل حقوقها القانونية تجاه من يدعي أو يروج ذلك وأنها شرعت في اتخاذ ما يحفظ لها ذلك دفاعا عن الثوابت الوطنية للشعب الكويتي وتبرئة للجمعية ولأعضائها من هذا الاتهام والزعم الباطل فليس مجرد ظهور علم للكيان الصهيوني في لقطة مصورة خلف عضو الجمعية يكون مدعاة لبث وترويج هذا الإفك.

خاصة وأن مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة للجمعية قد نشرت الصورة بدون وجود العلم الاسرائيلي حرصا على قيمنا التي لا نزايد عليها.. إلا أن ظهورها في الصحف جاء نتيجة وصولها بالحجم الطبيعي لها لضمان جودتها فقط وكان يفترض أن تحذو الصحف حذونا، وكما أن عضو الجمعية وقف للتصوير أمام علم الكويت ضمن أعلام الدول المشاركة.

نحتفظ بكامل حقوقنا القانونية تجاه من يدعي أو يروج لذلك